

غريب الحديث لابن قتيبة

وأحسب الوفاء بالعهد والميثاق من هذا ومنه قوله " أتيت ليلة أسري بي على قوم
تُقْرِصُ شِفَاهُهُمْ كُلَّ مَا قُرِضَتْ وَفَتْ فقال جبريل هؤلاء خُطَبَاءُ أُمَمَتِكَ الَّذِينَ
يقولون ما لا يفعلون " .

وقوله وتقول بحيرة بلاغني عن محمد بن إسحق أنه قال البحيرة بنت السَّائبة وكانت
السَّائبة فيهم أن الناقة إذا تابعت بين عَشْرٍ إناث ليس فيهنَّ ذكر سُدِّيت فلم يركب
طهرها ولم يُجَزَّ وبرها ولم يُشرب لبنها إلا ضيف فما نُتِجَتْ بعد ذلك من أنثى
شُقَّ أُذُنُهَا ثم خلَّى سبيلها مع أمها فلم يركب طهرها ولم يُجَزَّ وبرها ولم يُشرب
لبنها إلا ضيف فما نُتِجَتْ بعد ذلك من أنثى شُقَّ .

حدَّثني أبي أخبرني السَّجِسْثَانِي عن أبي عُبَيْدَةَ أنه قال البحيرة الناقة إذا
نُتِجَتْ خمسة أبطن فكان آخر سفباً ذكراً شقوا أُذُنَ الناقة وخلصوا عنها فلا تُحَلَّأ عن
ماء ولا مرعى ولا ينتفع بها ويلقأها المَعْيِي فلا يركبها تحرُّجاً .

وحدَّثني أبي حدَّثني ابن مرزوق ثَنَا صفوان بن هُبَيْرَةَ ثَنَا أبو بكر الهذلي عن
عكرمة أنه قال البحيرة الناقة إذا ولدت خمسة أبطن ينظر في البطن الخامس فإن كان
سقباً دَبَّحُوهُ فَأَكْلُوهُ وَإِنْ كَانَ رُبْعَةً تَكْوَى أُذُنُهَا وَقَالُوا هَذِهِ بحيرة فلم يُشرب
لبنها ولم يُفقر طهرها وهذه ثلاثة أقاويل في البحيرة وإنَّما سميت بحيرة لشقَّهم
أذنها والبحر الشَّقَّ وهي فَعِيلَةٌ بمعنى مفعولة وأمَّا السَّائبة فقد بيَّنا ما قال محمد
بن إسحق فيها